

شخص يسلم في نهاية صلاته على اليمين ولا يسلم على اليسار إلا إذا كان في جماعة فما صحة هذا؟ شيخ الفوزان

صالح الفوزان

أحد المصلين عند نهاية صلاته يسلم على اليمين فقط. ويقول لا يسلم على الشمال إلا إذا كان معه جماعة الرجاء أفادتنا عن ذلكم هل هو صحيح أو لا؟ جزاكم الله خيراً. الأكل والاحصن أن يسلم عن يمينه - [00:00:00](#)

شمالاً يسلم تسليميتين في الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة وسواء كان مع جماعة أو وحده سواء كان إماماً أو منفرداً الأكل والاحوط أن يسلم تسليميتين من الصلاة. وإن كان بعض العلماء يرى أنها تكفي تسليمية واحدة عن اليمين - [00:00:20](#)

لكن هناك من يرى وجوب التسليميتين وبناءً على ذلك فخرجوا من الخلاف أن يسلم تسليميتين وإيضاً هذا أكمل وأكثر وأجراً عند الله سبحانه وتعالى. نعم. جزاكم الله خيراً - [00:00:40](#)